حرية التعبير والاعلام

خلال الأزمة السياسية، الاقتصادية والصحية

15 شباط - 30 حزيران 2020



مهارات
Maharat

التقرير الثالث

صورة: نبيل إسماعيل

حرية التعبير والاعلام

خلال الأزمة السياسية، الاقتصادية والصحية

من 15 شباط الى 30 حزيران 2020

ممنوع الشتيمة والانتقاد والمس بالمقامات وهيبة المؤسسات وفي مقدمها رئاسة الجمهورية، عمل القضاء، ممارسات الاجهزة الامنية، ورجال الدين ، شكلت سمة الاشهر الاربعة الماضية. كما ازدادت وتيرة استدعاء الصحافيين والناشطيين للتحقيق عبر الهاتف دون بيان سبب الاستدعاء. وتكاد لا تمر مظاهرة او تجمع من دون استخدام العنف. وتسجل دوريا الاعتداءات على الصحافيين والطواقم الاعلامية اثناء قيامهم بواجبهم المهني. ولا تزال محكمة المطبوعات تطبق نصوصا جزائية مقيدة لحرية انتقاد الاشخاص العامين. ولا تزال الاجهزة القضائية تتعامل مع المعلومات المقدمة من الصحافيين والناشطين حول قضايا فساد واسغلال السلطة والاثراء على حساب الناس على انها تشهير واساءة بأصحاب النفوذ والمسؤولين والمحظيين وسط تكتم وحجب تام للمعلومات.كما سجل تجاوز قضاء العجلة لصلاحياته باصدار قرار يقيد عمل وسائل الاعلام. هذه امثلة على وقائع كثيرة وثقها تقرير "مؤسسة مهارات" للفترة الممتدة من منتصف شباط حتى نهاية حزيران 2020. وفي هذه الفترة ايضا التي تشهد مزيدا من التراجع في حماية حرية التعبير، عاد الكلام عن تحديث قوانين الاعلام عبر اقتراح مشروع تحضر له وزارة الاعلام وسجل دور المجلس الوطني للاعلام في محاولة قوننة عمل وسائل الاعلام الالكترونية. فضلا عن اتجاه برز مؤخرا تبناه رئيس لجنة الاعلام والاتصالات النيابية النائب حسين الحاج حسن بتقديم اقتراح قانون منفصل عن قانون الاعلام الذي يجري مناقشته في لجنة الادارة والعادل، يرمي الى "قوننة"عمل المواقع الالكترونية الاخبارية وتنظيمها. كل ذلك في ظل صمت رئيس لجنة الادارة والعدل النائب جورج عدوان.

المشهد العام

لقد شهدت الفترة الممتدة ما بين 15 شباط و 30 حزيران 2020 اجراءات حكومية للوقاية من انتشار وباء كورونا وسط اشتداد الازمة الاقتصادية والمالية وتدهور دراماتيكي لسعر صرف الليرة اللبنانية.

ومع فرض اجراءات الحجر الصحي خفت صوت الشارع والتظاهرات والتحركات التي انطلقت في 17 تشرين الاول من العام 2019، ولكن بموازاة ذلك استمر الصوت مرتفعا من خلال وسائل الاعلام ووسائل التواصل الاجتماعي انتقادا لأداء المسؤولين سواء في ما يتعلق بمكافحة انتشار وباء كورونا او لناحية الخطة الحكومية للخروج من الازمة الاقتصادية ومكافحة الفساد واستعادة الاموال المنهوبة ومعالجة الانهيار المالي وتجميد اصول اللبنانيين في المصارف.

لم تتمكن الحكومة من توحيد ارقام الخسائر المالية، ولا زال حوارها مع صندوق النقد الدولي متعثرا. وسجلت العملة الوطنية مزيدا من الانهيار، ازدادت معدلات الفقر، والحكومة عاجزة عن تحقيق اي اصلاح حتى الساعة، القضاء غير قادر على المحاسبة واستعادة الاموال المنهوبة. كما طالت الخسائر المالية كافة القطاعات المنتجة الخدماتية، ارتفعت معدلات البطالة، وازداد خطر فقدان المواطنين اللبنانيين لمدخراتهم.

هذا المشهد لا يمكن فصله عن مواضيع اساسية اخرى تشغل الشارع مثل موضوع اعادة النظر في نظام الطائف وصوغ عقد اجتماعي جديد، وموضوع سيادة الدولة على اراضيها وحصر السلاح بيد الدولة وضبط المعابر وتهريب البضائع والاموال من لبنان الى سوريا وعلاقة لبنان بمحيطه العربي والدولي وتفاعله مع الاحداث

الاقليمية التي تحيط به وصولا الى قانون قيصر ومفاعيله على الساحتين اللبنانية والسورية.

وسط كل هذا الانهيار، ثلاثة مواضيع اساسية شغلت الدوائر الرسمية في الاونة الاخيرة لناحية ضبط الخطاب الاعلامي وقد عبرت عنها رئاسة الجمهورية ووزيرة الاعلام ورئيس المجلس الوطني للإعلام في عدة مناسبات، عبر التذكير بلائحة الممنوع والمسموح كالتالي:

- ممنوع الاساءة والمس بالمقامات عبر وسائل التواصل
- ممنوع اثارة النعرات وتعكير السلم الاهلي والمس بالامن القومي
- ممنوع الترويج للأخبار المتعلقة بسلامة النقد والعملة الوطنية
- يمكن ابداء الرأي والانتقاد تحت سقف ما يجيزه القانون

اخضاع الاعلام الالكتروني للترخيص وسحب العلم والخبر من المواقع المخالفة

انعكس ذلك اجراءات قضائية باشرتها النيابة العامة التمييزية تمس بحرية التعبير وتداول المعلومات عبر تكليف الاجهزة الامنية التحري عن هوية الأشخاص الذين عمدوا إلى نشر تدوينات تطاول مقام رئاسة الجمهورية عبر مواقع التواصل الاجتماعي والتحقيق معهم اضافة الى الاشخاص الذين نشروا معلومات على المواقع والمنصات الالكترونية، حول فقدان الدولار من السوق وارتفاع سعر صرفه مقابل الليرة اللبنانية وصولاً إلى 7000 ليرة، فضلا عن حجب التطبيقات حول سعر الصرف، مع العلم ان سعر صرف الدولار وصل عند اعداد هذا التقرير الى حدود الـ عشرة آلاف ليرة في السوق السوداء.

في حين تنص مقمة الدستور (الفقرة ج) ان لبنان جمهورية ديمقراطية تقوم على احترام الحريات العامة، وفي طليعتها حرية الرأي والمعتقد، الا ان الممارسات خلال فترة اعداد هذا التقرير تثبت عكس ذلك وتخالف التزامات لبنان بمواثيق الامم المتحدة والاعلان العالمي لحقوق الانسان.

مسائل عديدة يثيرها هذا التقرير لناحية التضييق على حرية التعبير الناشطين وحرية الاعلام، اضافة الى الانتهاكات المتعلقة بالتحقيقات الجزائية التي تباشرها الاجهزة الامنية اما تلقائيا او بناء على شكوى والمرتبطة بالمواد التي تنشر عل وسائل التواصل الاجتماعي او عبر وسائل الاعلام، كما يتطرق التقرير للإنتهاكات الجسدية التي يتعرض لها الجسم الاعلامي والعنف المفرط الذي تمارسه الاجهزة الامنية بحقهم، اضافة الى مترتبات المحاكمات للجسم الاعلامي امام محكمة المطبوعات وانعكاسها على حرية الصحافة.

كما بدا تسييس القضاء في قضايا حرية التعبير على خلفية تدخل قضاء العجلة في صور عبرالنظر في قضية تصريح اعلامي للسفيرة الامريكية في لبنان واصداره قرارا بمنع وسائل الاعلام اللبنانية من استصراح السفيرة الاميركية لمدة سنة عادت وسقطت مفاعيله بحكم عدم قانونيته.

اولا: التوقيف الاحتياطي للناشطين على ذمة التحقيق بسبب منشوراتهم تنطوي على عقوبة حبس مقنعة

أن استدعاء الناشطين للتحقيق معهم أمام مكتب جرائم المعلوماتية في الشرطة القضائية تحت اشراف النيابات العامة القضائية في المحافظات او لدى المباحث الجنائية المركزية تحت اشراف النيابة العامة التمييزية، بسبب مواقفهم وتعليقاتهم على وسائل التواصل الاجتماعي يشكل انتهاكًا لحقوق الانسان في حرية التعبير ويشكل انحيازًا غير قانوني وغير مبرر من قبل النيابة العامة لمصلحة الفريق الاقوى وانحرافا في مسار العدالة.

فالملاحقة الجزائية بجرائم القدح والذم لا تبرر احتجاز الحرية من قبل السلطات القضائية المولجة في التحقيق لعدم التناسب أو إساءة استخدام الإجراءات القضائية لتوقيع عقوبة الحبس تحت ستار الاستدعاء للتحقيق في الشكاوى والتوسع فيه.

يضاف الى ذلك ما يمارس من تهويل وضغوطات وتخويف في غرف التحقيق المغلقة للحد من حرية الناشطين في التعبير وقد اصبحت هذه الممارسات جزءا من مشهد استدعاء الناشطين والتحقيق معهم وما يلازم ذلك من تهويل وضغط لحذف التعليقات والتغريدات المشكو منها والاعتذار لصاحبها وتوقيع تعهد بعدم التعرض وبالصمت تحت طائلة التوقيف، وذلك كله بعلم النيابات العامة وتحت اشرافها.

هذه التجاوزات طالت العديد من الناشطين الذين رفض معظمهم الخضوع للضغوط بالاعتذار او حذف آرائهم التي يعبرون عنها بقناعة وحرية ضمير كما كفلها لهم الدستور والمواثيق الدولية.

- بتاريخ 24 شباط 2020، أصدرت النائبة العامة الاستئنافية في جبل لبنان القاضية غادة عون، قراراً بتوقيف الناشط شربل خوري احتياطياً، بعد التحقيق معه في مكتب مكافحة جرائم المعلوماتية وحماية الملكية الفكرية، على خلفية شكوى مقدّمة ضدّه من مستشار "التيار الوطني الحرّ"للشؤون الاقتصادية شربل قرداحي بسبب تغريدة نشرها الخوري على حسابه الخاص على تويتر ينتقد فيها تغريدة لقرداحي حول رأيه في معالجة الأزمة الاقتصادية. وتضمنت التغريدة كلاما قاسيا وجهه الخوري إلى قرداحي والتيار الوطني الحر. لتعود القاضية عون وتتراجع عن قرار توقيفه اثر ضغوط وحملات الناشطين لإطلاق سراحه صونا لحرية التعبير وابداء الراي.

ثانياً: اصدار بلاغات بحث وتحرٍ بحق الصحافيين واستدعاء الصحافيين والناشطين للتحقيق عبر الهاتف دون بيان سبب الاستدعاء يعكس ممارسات بوليسية لا يجيزها القانون.

بالرغم من الدور المهم لوزارة العدل في تصويب الاجرءات القضائية المتعلقة بالتحقيقات الاولية وتحريك الدعوى العامة في قضايا النشر من خلال مخاطبة النيابة العامة التمييزية التي بدورها تراقب عمل النيابات العامة والاجهزة الامنية، الا ان سلطة وزارة العدل تبقى مقيدة وتصطدم بمبدأ استقلالية السلطة القضائية. وبالرغم من ان قانون المطبوعات واضح لناحية اصول المحاكمات في قضايا النشر وقد كرس مبدأين اساسيين الاول عدم جواز التوقيف الاحتياطي والثاني التحقيق في قضايا النشر يقوم به قاضي التحقيق حصرا اذا اقتضت الدعوى تحقيقا والا تحال الدعوى مباشرة من النيابة العامة الى محكمة المطبوعات دون المرور بغرف التحقيق لدى الاجهزة الامنية او لدى النيابات العامة التي يبقى دورها محصورا في حفظ الدعوى او احالتها الى قاضي التحقيق او الى محكمة المطبوعات مباشرة.

لا تتقيد النيابات العامة بهذه المبادئ القانونية الصريحة، واستبدلت ذلك بعرف غير مكتوب ان الصحافي المنتسب لنقابة المحررين فقط يستمع اليه من قبل النائب العام مباشرة او من ينتدبه. من لا يحظى بالغطاء النقابي يقع فريسة الاستدعاء والتحقيق من قبل الاجزة الامنية التي تمارس شتى انواع الضغط والتهويل على الصحافيين والناشطين بسبب تعليقاتهم وآرائهم.

- بتاريخ 25 شباط 2020، استدعى مكتب المباحث الجنائية المركزية الإعلامية ديما صادق والناشط جينو رعيدي هاتفيا للاستماع إلى إفادتيهما يوم الخميس 27

شباط 2020، بناء لشكوى مقدّمة من "التيار الوطني الحرّ" بتهم نشر اخبار كاذبة واثارة النعرات الطائفية والقدح والذم التشهير.

- بتاريخ 29 شباط 2020 اعلن الصحافي جورج غرة رئيس تحرير موقع vdlnews على حسابه الخاص على فيسبوك انه صدر بحقه بلاغ بحث وتحر لعدم مثوله امام المباحث الجائية المركزية للتحقيق معه في شكوى تقدم بها مدير عام وزارة المالية الان بيفاني بسبب مقال نشر على الموقع الالكتروني الذي يرأس تحريره. واوضح لاحقا في بيان ان بلاغ البحث والتحري صدر لعدم مثوله للتحقيق بناء لطلب نقابة المحررين التي ينتسب اليها وبان النيابة العامة ادعت عليه لاحقا واحالت ملفه الى محكمة المطبوعات.

ثالثا: استدعاء الصحافيين والناشطين للتحقيق الجزائي بسبب آرائهم الشخصية والنقدية لأداء ومواقف أشخاص عامين.

انفجرت الازمات التي تمر بها البلد مواقف ناقدة للمسؤولين الحكوميين والسياسيين والاشخاص العامين من موظفين ورجال دين وممثلي الاحزاب وغيرهم. وبالرغم من ان حق النقد والتعبير مقدس خصوصا في المسائل العامة الا ان صدر المسؤولين ضاق ذرعا بها وانعكس ذلك دعاوى واستدعاءات وتعاميم تقوض الحريات العامة. وتوزعت الاستدعاءات والمضايقات بسبب آراء وانتقادات موزعة على الشكل التالي:

انتقاد موجه الى مسؤولين حكوميين

- بتاريخ 11 اذار 2020، استدعى مكتب المباحث الجنائية المركزية، الصحافي والكاتب نوفل ضو للاستماع إلى إفادته بسبب شكوى مقدمة من وزير الصحة حمد حسن، على خلفية تغريدات على "تويتر" هاجم فيها وزير الصحة حمد حسن لاعتباره وقف الرحلات الجوية من ايران الى لبنان قرارا سياسيا في ظل انتشار وباء كورونا وتسجيل اصابات قادمة من ايران.
- بتاريخ 13 اذار 2020، استدعى مكتب المباحث الجنائية المركزية، الدكتور هادي مراد للاستماع إلى إفادته بعد مشاركته في برنامج "صار الوقت" على قناة "MTV"، وحديثه عن التقاعس بإعلان حالة الطوارئ في ظل انتشار فيروس كورونا.
- بتاريخ 11 نيسان 2020، حقّق مكتب مكافحة جرائم المعلوماتية وحماية الملكية الفكرية مع الناشط جينو رعيدي، على خلفية نشره فيديو على

"إنستغرام"حول حساب lebinstaofficial، يُشار فيه الى أن رئيس مجلس الوزراء حسان دياب قد اشتراه من مغنية أميركية ولديه عدد كبير من المتابعين. ليعود رعيدي ويحذف الفيديو ويقدم اعتذارا لدياب بعد أن تأكد أن لا علاقة للرئيس وفريق عمله بالحساب المذكور.

انتقاد موجه الى رجال دين

- بتاريخ 15 نيسان اعتقلت مخابرات الجيش في بعبدا، الناشط ميشال شمعون بعد يوم على استدعائه، على خلفية نشره فيديو على صفحته على "فايسبوك" ينتقد فيه البطريرك مار بشارة بطرس الراعي، ويطالبه بتحرير أموال الكنيسة لإطعام الفقراء في ظل الظروف المعيشية الصعبة وتبعات الحجر الصحّي والتعبئة العامة بسبب فيروس كورونا. وقد تم أطلاق سراحه في اليوم التالي.

انتقاد لأداء الاجهزة الامنية

- بتاريخ 7 ايار 2020، استدعى مكتب مخابرات الجيش في ثكنة راشيا الصحافي أيمن شروف للتحقيق معه من دون توضيح أسباب الاستدعاء، ويُرجّح بأنها بسبب منشورات أو مقالات تتناول الممارسات البولسية والقمع الذي يتعرض له الناشطون والتضييق على حرية الاعلام والتعبير.

انتقاد موجه الى القضاء

- بتاريخ 3 حزيران 2020، استدعى مكتب مكافحة جرائم المعلوماتية وحماية الملكية الفكرية، رئيس تحرير موقع "محكمة"علي الموسوي، إثر شكوى مقدّمة ضدّه من القاضية غادة عون، على خلفية مقال نُشر في الموقع تحت عنوان "غادة عون تتهجّم على مجلس القضاء: غفوته عميقة وليستقيلوا."
- بتاريخ 10 حزيران 2020، حققت عناصر من أمن الدولة في مرجعيون مع الناشط فارس الحلبي بعد استدعائه في اليوم نفسه، على خلفية منشورات له على مواقع التواصل الاجتماعي، انتقد فيها الأجهزة الامنية، ورئيس الجمهورية ميشال عون ورئيس الوزراء حسان دياب، وأيضاً الاعتقالات التي طالت الثوار.

انتقاد موجه الى سياسيين

- بتاريخ 17 حزيران 2020، استدعت عناصر من مكتب التحري في سراي طرابلس الناشط علاء حسين، على خلفية شكوى "قدح وذم"مقدمة من النائب فيصل كرامي، بسبب منشورات له على مواقع التواصل الإجتماعي ينتقد فيها كرامي ومقابلة إعلامية على قناة "العربية."
- بتاريخ 23 حزيران 2020، استدعى مكتب مكافحة جرائم المعلوماتية وحماية الملكية الفكرية، الإعلامية ميرنا رضوان إثر شكوى مقدّمة ضدها

من النائب زياد أسود، على خلفية منشور وفيديو لها على "فايسبوك"تنتقد فيهما أسود.

- بتاريخ 24 حزيران 2020، استدعى مركز الامن العام في بعلبك الناشط ربيع طليس من دون ان يتم معرفة سبب الاستدعاء.

انتقاد موجه الى رئاسة الجمهورية

- بتاريخ 15 حزيران 2020، كلّف النائب العام التمييزي في لبنان، القاضي غسان عويدات، قسم المباحث الجنائية مباشرة التحقيقات لمعرفة هوية الأشخاص "الذين عمدوا إلى نشر تدوينات تطاول مقام رئاسة الجمهورية عبر مواقع التواصل الاجتماعي، وذلك بجرم القدح والذم والتحقير وإتاحة الاطلاع عليها من خلال المنشورات العامّة".
- بتاريخ 16 حزيران 2020، حقق فرع أمن الدولة في بعبدا، مع الناشطة على مواقع التواصل باسكال طراف، بعد يوم من استدعائها على خلفية منشورات لها على "فايسبوك"تنتقد فيها رئيس الجمهورية ميشال عون.
- بتاريخ 18 حزيران 2020، أوقفت عناصر من أمن الدولة الناشط ميشال شمعون من أمام منزله ونقلته إلى سراي جونيه، على خلفيةفيديوعلى صفحته على "فايسبوك"، ينتقد فيه "إنجازات العهد وملاحقة كل شخص يطال مقام رئيس الجمهورية".

مواقف من استعمال الشتيمة

- اثارت مسألة الكلام النابي المستعمل بحق رئيس الجمهورية حفيظته فصرح بتاريخ 22 حزيران 2020، انه يجب التمييز "بين حرية الاعلام وحرية الشتيمة الشائعة اليوم على وسائل التواصل الاجتماعي".
- وبتاريخ 21 حزيران 2020، أكد نقيب المحامين ملحم خلف في بيان للبنانيين ان استعمال الشتائم والكلام النابي تجاوز لحق التعبير.
- وفي 18 حزيران 2020 عقد ممثلون باسم موقّعين وموقّعات على "البيان الوطني" مؤتمرا صحافيا في نقابة الصحافة، تحدث من بينهم رئيس المجلس الدستوري السابق القاضي شكري صادر، البروفسور المحامي الدولي شبلي ملاط وقد اعتبر هذا الاخير "أنا مع الشتيمة وهي جائزة من ضمن صون الدستور وتأتي من حرقة قلب الناس"، وتابع قائلا متوجها للناشطين: "الدستور معكم، والحق معكم، وحرية التعبير مصونة في الدستور وهو يقوم على احترام الحريات العامة، وبالتالي حرية الرأي. ومن يلاحقكم يخالف الدستور".

رابعا: القضاء يتعامل مع المعلومات المقدمة من الصحافيين والناشطين حول قضايا فساد واسغلال السلطة والاثراء على حساب الناس على انها تشهير واساءة بأصحاب النفوذ والمسؤولين والمحظيين وسط تكتم وحجب تام للمعلومات .

وهنا نذكر استدعاء الخبير الاقتصادي حسن المقلد للتحقيق معه بناء لشكوى والادعاء عليه بجرائم التشهير واحالته مع الاعلامية جوزفين ديب الى محكمة المطبوعات لذكره معلومات عن تحويل اموال من قبل مرجع سياسي كبير دون تسميته بعدما كشفت الاعلامية جوزفين ديب في تغريدة لاحقة ان المرجع المذكور هو وليد جنبلاط. وبالتوازي مع الادعاء على الصحافيين لنشرهم معلومات عن تهريب اموال الى الخارج تتعلق بسياسيين ومصرفيين، وتأكيد عدة مراجع مالية وسياسية حصول هذه التحويلات، لم تسفر التحقيقات التي باشرتها لجنة الرقابة على المصارف وهيئة التحقيق الخاصة لدى مصرف لبنان عن اي شبهة في التحويلات مما يبقي اسماء من حول اموالا الى الخارج مشمولا بالسرية المصرفية بمن فيهم "الاشخاص المعرضين سياسيا".

وسط هذا التكتم عن المعلومات المتعلقة بتحويل الاموال الى الخارج اعتبارا من 17 تشرين الأول 2019، يدفع الاعلام اللبناني والصحافيين ثمن اي نشر او تداول او نقاش او بحث عن هوية من هرب امواله الى الخارج منذ بدء الازمة الاقتصادية والمالية التي تعصف بلبنان.

- بتاريخ 19 اذار 2020، ادعت النائبة العامة الإستئنافية في جبل لبنان القاضية غادة عون، على الخبير الاقتصادي حسن مقلّد والإعلامية في قناة "OTV" جوزفين ديب بجرم "القدح والذم والتشهير"، في الشكوى المقدمة من الحزب "التقدمي الإشتراكي" ممثلا برئيسه وليد جنبلاط، على خلفية تصريحهما ونشرهما معلومات تتحدث عن قيام رئيس الحزب والنائب وائل أبو فاعور بإجراء تحويلات مالية إلى الخارج، خلال استضافتها لمقلّد في برنامجها بتاريخ 24 تشرين الثاني/نوفمبر 2019. وأحالت عون إدعاءها إلى محكمة المطبوعات في جبل لبنان لمحاكمة المدعى عليهما سنداً إلى المرسوم الاشتراعي رقم 77/104.

- بتاريخ 5 اذار 2020، حقّق مكتب مكافحة جرائم المعلوماتية وحماية الملكية الفكرية، مع الناشط يوسف عاصي، بعد يوم على استدعائه على خلفية شكوى مقدّمة بحقّه من سمير الصعبي بتهم "القدح والذم والتشهير"، بسبب ما نشره عاصي حول "الأرُز المسرطن" على صفحة "شباب أنصار" على "فايسبوك".

- بتاريخ 20 ايار 2020، حقّقت عناصر من المباحث الجنائية المركزية، مع الإعلامية ديما صادق، في أربع دعاوى متتالية خضعت لاستجوابات متلاحقة بشأنها، الهدف منها إبقاءها أطول قدر ممكن من الوقت في غرفة المحقق. بعد استدعائها يوم الإثنين 18 أيار الماضي، إثر شكوى مقدّمة من حاكم مصرف لبنان رياض سلامة ومساعِدته ماريان حويك وشقيقه رجا سلامة على خلفية فيديو نشر على موقع درج الالكتروني يتناول وثيقة اعدتها شركة فرنسية تتحدث عن اموال حاكم مصرف لبنان رياض سلامة وتحويلاته المالية.

خامسا: قمع حرية التظاهر والتجمع وابداء الراي بحجة تعكير السلام العام والتعرض للممتلكات العامة والخاصة.

تحت عناوين فضفاضة مثل تعكير السلام العام وحماية السلم الاهلي وبحجة حماية الممتلكات العامة والخاصة جرت اعتقالات عشوائية لصحافيين وحقوقيين وناشطين يطالبون بالعدالة الاجتماعية والمحاسبة.

- بتاريخ 2 نيسان 2020، اعتقلت القوى الأمنية الصحافي محمد نزال مع كل من النشطاء في "الحركة الشبابية للتغيير"عامر حرفوش وأحمد دعيس ودانيال أبي جمعة ومحمد جلوس ووليد الرفاعي وكارن هلال وخضر أنور، من أمام بنك "الموارد"في الحمرا، حيث كانوا ينظمون وقفة احتجاجية للمطالبة بحقوق المودعين، وأطلقت سراحهم بعد ساعات في اليوم ذاته.

- بتاريخ 9 حزيران 2020، استمعت عناصر من الشرطة القضائية في ثكنة بربر الخازن في فردان إلى إفادة كل من الناشطَين تيمور جريصاتي وجينو رعيدي حول ما حصل أثناء خروج الوزير السابق فادي جريصاتي من أحد المطاعم في منطقة الجميزة في بيروت منذ بضعة أشهر.

وبعد أخذ إفادتيهما وطلب النشرة لهما، تبيّن وجود شكوى "قدح وذمّ"في مخفر الذوق مقدمة من الوزير جريصاتي ضد رعيدي، وأنه "تعرض لحقوق الوزير المدنية بشكل مدبر"، وبعد انتهاء التحقيق معه أُطلق سراحه بسند إقامة.

- بتاريخ 28 نيسان تم توقيف عدد من المتظاهرين في صيدا على خلفية تظاهرات بسبب غلاء المعيشة، وبعد الافراج عنهم ادعى عدد منهم عن تعرضهم للتعذيب على يد مخابرات الجيش. وقد كلف مفوض الحكومة لدى المحكمة العسكرية القاضي بيتر جرمانوس، فرع التحقيق في مخابرات الجيش، اجراء التحقيقات اللازمة المتعلقة بادعاءات تتعلق بتعرض بعض الموقوفين لدى فرع المخابرات في الجنوب للتعذيب، وطلب افادته بالنتيجة لاتخاذ القرارالمناسب.

سادساً : اعتداءات تطال الصحافيين اثناء ممارسة مهامهم

سجل دوريا اعتداءات على الصحافيين والطواقم الاعلامية اثناء قيامهم بواجبهم المهني. وشملت هذه الاعتداءات المنع من التغطية، العنف اللفظي، الاعتداء الجسدي وتحطيم كاميرات المصورين الصحافيين.

- بتاريخ 24 شباط 2020، منع شاب ادعى أنه من "حزب الله"، مراسلة جريدة "النهار"الصحافية أسرار شبارو من تغطية وصول ركاب الطائرة الإيرانية في مطار رفيق الحريري الدولي، حيث قام بسحب هاتفها من يدها والدخول إلى صفحة "النهار"على "فايسبوك"ومسح الفيديوهات والصور التي صورتها مع الركاب.
- بتاريخ 14 اذار 2020، تعرّض فريق تقني وإعلامي تابع لقناة"LBCI" للاعتداء على متن احدى الطائرات الآتية من الرياض الى بيروت للإعتداء من قبل بعض المسافرين على خلفية تصويره لاجراءات فحص

المسافرين للتأكد من سلامتهم من فيروس كورونا قبل الدخول الى لبنان.

- بتاريخ 21 ايار 2020، اعتدى عنصر أمني باللباس المدني، بالضرب على مراسلة قناة MTV رنين إدريس، ومراسل قناة "المؤسسة اللبنانية للإرسال إنترناشونال"LBCI"أحمد عبدالله أثناء تغطيتهما التظاهرة التي قامت بها مجموعة من الناشطين أمام وزارة الطاقة والمياه في منطقة كورنيش النهر في بيروت.

- بتاريخ 22 ايار 2020، اعتدت عناصر حزبية بالضرب على رئيس تحرير جريدة "17 تشرين"الصحافي بشير أبو زيد في بلدته كفررمان في جنوب لبنان، على خلفية منشور له على "فايسبوك"قال فيه "طفوا قدام بيت نبيه بري، وضووا بيوت الناس".

- بتاريخ 12 حزيران 2020، أُصيبت مراسلة قناة "الجديد"ليال سعد، بحجر في رأسها، بينما تعرضت مراسلة قناة "LBCI" رنيم بو خزام للرشق بالحجارة بشكل مباشر من قبل أحد المتظاهرين، أثناء تغطيتهما المواجهات بين المحتجين والقوى الأمنية في وسط بيروت. كما تعرض مراسل قناة"MTV"ألان درغام الى الاصابة بحجر في قدمه أثناء تغطيته المواجهات بين المحتجين والقوى الأمنية في مدينة طرابلس.

كذلك، تعرضت الصحافية إلسي مفرّج لاعتداء جسدي ولفظي تحديداً على جسر الرينغ، وذلك أثناء محاولتها تصوير محاصرة عناصر الجيش اللبناني لإحدى المتظاهرات.

- بتاريخ 14 حزيران منعت مراسلة قناة "الحرة"في بيروت جينا عفيش من إكمال رسالتها في ساحة الشهداء، وقام متظاهرون كانوا متواجدون في المحيط، بملاحقتها إلى ساحة رياض الصلح لمراقبة ما ستقوله أثناء خروجها في رسالة مباشرة ثانية.

- بتاريخ 24 حزيران 2020، اعتدت عناصر مكافحة الشغب في قوى الأمن الداخلي بالضرب على مجموعة من الصحافيين اثناء تغطيتهم لمحاولة المتظاهرين اغلاق جسر الرينغ. وشمل الاعتداء كل من مصور صحيفة "نداء الوطن"فضل عيتاني، ومصور صحيفة "دايلي ستار"حسن شعبان، ومصوّر قناة "الجديد"زكريا الخطيب، وفريق عمل قناة"LBCI"الذي ضم المراسل أحمد عبدالله والمصور زكي فغالي.

- بتاريخ 28 حزيران 2020، تعرّض صحافيون ومصوّرون من بينهم فضل عيتاني (نداء الوطن) ومارك فياض (النهار)، جوزيف برّاك (الجمهورية)، داني طانيوس(Mtv) ، للاعتداء بالضرب بالعصي وتكسير الكاميرات على أيدي عناصر من الجيش اللبناني خلال تغطيتهم لاعتصام في جل الديب قام خلاله المحتجّون بقطع الطريق.

سابعاً: احكام محكمة المطبوعات وتجاوز قضاء العجلة لصلاحياته في تقييد عمل وسائل الاعلام

محكمة المطبوعات مؤتمنة على حماية حرية الصحافة من خلال ضمان حق الصحافيين في ممارسة مهنتهم الاعلامية دون اية قيود تعسفية تفرغ مهنة الصحافة من مضمونها وتقيد عمل الصحافيين الاستقصائيين.

ولا تزال محكمة المطبوعات تطبق نصوصا جزائية مقيدة لحرية انتقاد الاشخاص العامين. ويلاحق الصحافيين بشكل كيدي امام محكمة المطبوعات لنشرهم معلومات تعتبرها الدوائر الحكومية سرية بالرغم من اهمية نشرها واطلاع الراي العام عليها.

ملاحقة صحافيين امام محكمة المطبوعات لنشرهم معلومات مصنفة سرية

- بتاريخ 27 شباط 2020، مثُل الصحافي في جريدة "الأخبار"رضوان مرتضى، أمام رئيس محكمة المطبوعاتالقاضي إيلي حلو، الذي استمع إليه في الشكوى المقامة ضدّه من قاضي التحقيق الأول في بعبدانقولا منصوربجرم "نشر تحقيقات سرية"، على خلفية مقال تحت عنوان "شبكات تهريب حشيشة وترامادول أمام القضاء: إخلاء سبيل موقوفين يُشعل العدلية"

محكمة المطبوعات تقر ان المقال الصحافي المبني على "اسس جدية"يوفر حماية للصحافي من جرائم نشر الأخبار الكاذبة والقدح والذم والتشهير دون الحاجة لإلزام الصحافي بإبراز الدليل القاطع على ما ادلى به

- بتاريخ 7 نيسان أصدرت محكمة المطبوعات برئاسة القاضية هبة عبدالله قراراً قضى بإعلان براءة كل من الصحافي محمد زبيب والمدير المسؤول لجريدة "الأخبار"إبراهيم الأمين في الدعوى المقامة ضدهما من الرئيس فؤاد السنيورة، بجرائم "نشر الأخبار الكاذبة والقدح والذم والتشهير"، على خلفية مقال لزبيب تحت عنوان "ديوان المحاسبة يتّهم السنيورة بمخالفة مالية".

وقد اعتبرت هيئة المحكمة في القرار الذي اتّخذته بالاجماع أن المدّعى عليهم تمكنوا من ابراز ادلة منتجة وذا اسس جدية عن ما ورد في المقال المشكو منه لناحية التسبب في هدر المال العام. كما اعتبرت المحكمة في قرارها انه لا يقع على الصحافي اثبات كل واقعة من الوقائع التي يسندها الى المعني في المقال بالدليل القاطع والجازم طالما يتمكن الصحافي من اثبات ان ما كتبه ليس كذبا مجردا او مختلقا.

ان ما توصلت اليه المحكمة في هذا القرار لناحية عدم الزام الصحافي ابراز الدليل القاطع على ما قاله واعتبارها ان المقال الصحافي الذي يتضمن معلومات مبنية على اسس جدية ومنتجة وينتفي عنها طابع الكذب المجرد والاختلاق لا يمكن ان يشكل سبب ادانة للصحافي وانما يستدعي ذلك افادته من البراءة التي اباح المشترع امكانية منحه اياها وفق احكام المادة 387 عقوبات.

لا زالت محكمة المطبوعات تطبق نصوصا جزائية مقيدة لحرية انتقاد الاشخاص العامين مخالفة الدستور والاتفاقيات الدولية التي التزم بها لبنان

- بتاريخ 25 شباط 2020، صادقت محكمة التمييز برئاسة القاضي جمال خوري، على القرار الصادر عن "محكمة المطبوعات" في جبل لبنان، والذي قضى بإدانة الإعلامي في قناة "LBCI" جو معلوف بجرم "القدح والذم والتشهير" بحق الوزير السابق جبران باسيل، وألزمه دفع مبلغ عشرة ملايين ليرة.

قضاء العجلة يتجاوز صلاحياته ويصدر قرارا بتقييد عمل وسائل الاعلام

اثار قرار قاضي الامور المستعجلة في صور محمد مازح الصادر يوم السبت في 27 حزيران 2020 والذي قضى بمنع اي وسيلة اعلامية لبنانية او اجنبية تعمل على الاراضي اللبنانية اجراء اي مقابلة او حديث مع السفيرة الاميركية في لبنان السيدة دوروثي شيا لمدة سنة تحت طائلة الغرامة المالية، على خلفية مقابلة اجرتها عبر "قناة الحدث" العربية موجة من الانتقادات لما نتج عن هذا القرار من تقييد لعمل وسائل الاعلام وتدخل في صلب مضمون العمل الاعلامي.

وقد اصدرت مؤسسة مهارات بيانا دعت فيه لحماية حرية التعبير والتمسك بالاصول القانونية، واعتبرت ان قرار القاضي المازح غير قانوني اذ يتجاوز صلاحياته كقاض للامور المستعجلة ويشكّل مسّا بحرية الاعلام.

ثامنا: اجراءات قضائية تمس حرية التعبير وتداول المعلومات

- بتاريخ 15 حزيران 2020، كلّف النائب العام التمييزي في لبنان، القاضي غسان عويدات، قسم المباحث الجنائية مباشرة التحقيقات لمعرفة هوية الأشخاص "الذين عمدوا إلى نشر تدوينات تطاول مقام رئاسة الجمهورية عبر مواقع التواصل الاجتماعي، وذلك بجرم القدح والذم والتحقير وإتاحة الاطلاع عليها من خلال المنشورات العامّة".
- بتاريخ 16 حزيران 2020، أصدر النائب العام لدى محكمة التمييز القاضي غسان عويدات، استنابة قضائية إلى المدير العام للأمن العام، بإجراء التحقيقات اللازمة عن قيام أشخاص ومواقع ومنصّات إلكترونية بنشر معلومات تمّ تداولها بتاريخ 11 حزيران ، حول فقدان الدولار من السوق وارتفاع سعر صرفه مقابل الليرة اللبنانية وصولاً إلى 7000 ليرة، مع الإشارة إلى موقع "السياسة" الإلكتروني.
- الحد من تداول الاخبار والمعلومات عبر حجب التطبيقات المتعلقة بسعر صرف الدولار اليومي

تاسعا: الاجراءات الحكومية للسيطرة على الاعلام وحملات معارضة

مواقف وزارة الاعلام والمجلس الوطني للاعلام

- بتاريخ 28 شباط 2020، اجتمعت وزيرة الاعلام منال عبد الصمد ورئيس المجلس الوطني والمواقع الالكترونية. وأكدت عبد الصمد انها تعمل على قانون اعلام عصري يلحظ دور المجلس والنقابات وحقوق العاملين في الإعلام.
- بتاريخ 6 اذار هدد رئيس المجلس الوطني للاعلام عبد الهادي محفوظ بسحب العلم والخبر من المواقع الالكترونية التي تنشر إشاعات مغرضة، كما سيحرك القضاء ومكتب جرائم المعلوماتية.
- بتاريخ 9 نيسان 2020، اجتمع رئيس "المجلس الوطني للاعلام المرئي والمسموع"عبدالهادي محفوظ باللجنة المؤقتة للمواقع الالكترونية الاعلامية في وزارة الاعلام.

  وأكد محفوظ "أهمية تشريع وضع المواقع الاعلامية الالكترونية خصوصا وان الاعلام في هذه المرحلة يتأثر اكثر فأكثر بما تبثه هذه المواقع، ولكونها أصبحت منتشرة على الاراضي اللبنانية كافة وباتت تملك الكثير من التأثير المحلي وغير المحلي."

  ولفت الى ان الهدف من اللقاء هو معرفة العوائق التي تعترض عمل المواقع وملاحظاتها التي يمكن تقديمها الى اللجنة المؤقتة التي

يفترض ان تستلم زمام الامور ومعرفة ما ينبغي عمله وتحصين وضع المواقع وإبعادها عما تتهم به بأنها تبث الاشاعات."

- بتاريخ 16 نيسان 2020، دعت اللجنة المؤقتة للمواقع الإلكترونية الإعلامية الى تنظيم نقابي يحفظ حقوقها وحقوق العاملين فيها، فيما تبقى فرضية الانضمام الى نقابات اخرى يتماهى مع عملها الاعلامي والصحافي ومع دورها قيد الدرس، وجاءت الدعوة بعد اجتماع طارئ عقد في مقر المجلس الوطني للاعلام.
- بتاريخ 4 ايار 2020، اجتمعت اللجنة المؤقتة للمواقع الالكترونية الاعلامية بدعوة من رئيس المجلس الوطني للاعلام عبدالهادي محفوظ، في مقر المجلس، في حضور منسق اللجنة ربيع الهبر واعضاء اللجنة وعدد من اصحاب المواقع الالكترونية ومدرائها.

واكد محفوظ "ان ما يهم المجلس الوطني أن تحظى المواقع الالكترونية باعتراف الدولة بها وتنظيمها وتشريعها وإعطائها حقوقها بما فيها تنسيب العاملين فيها إلى نقابة خاصة أو إلى نقابتي الصحافة والمحررين بعد أخذ رأي المواقع الالكترونية، مشددا على ان "المجلس الوطني يقف إلى جانب المواقع الالكترونية وهو لا ينافس أحدا على الصلاحيات."

اضاف: "ان البعض يحاول أن يفسر خطأ أن هناك خلاف على الصلاحيات إزاء المواقع الالكترونية بين وزارة الاعلام والمجلس الوطني للاعلام، هذا غير صحيح. وزيرة الاعلام الدكتورة منال عبد الصمد وأنا نلتقي في دعم المواقع الالكترونية كل بطريقته ما هو امر ايجابي."

- بتاريخ 7 ايار 2020، رد عبد الهادي محفوظ حول محاولة المجلس الوطني للاعلام تنظيم الاعلام الالكتروني، حيث اكد التزامه بالقانون كمرجعية في التعامل مع قضية تنظيم عمل المواقع الالكترونية.

- بتاريخ 16 ايار 2020،صرحت وزيرة الاعلام منال عبد الصمد لإذاعة لبنان في 16 أيار 2020، تصريحا مثير للجدل حول مسألة محاسبة الصحافيين والإعلاميين عند "الإساءة إلى الأمن القومي والمس بالكرامات".

- بتاريخ 3 حزيران 2020، شارك رئيس المجلس الوطني للاعلام عبد الهادي محفوظ، في مداخلة له ضمن سلسلة حلقات تشاورية بدأتها وزارة الاعلام مع القطاع الاعلامي تحت عنوان "حاضر ومستقبل الاعلام في لبنان"، واستمرت لثلاثة أيام.

وأكد محفوظ خلال المداخلة انه من المهم جدا التعاون في هذا المجال بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، وهو ما اكده له النائب جورج عدوان عندما فسر تمهل لجنة الإدارة والعدل من المضي قدما بمشروع قانون الإعلام الموحد مرده أن الحكومة تريد إما مشروع قانون جديد أو إجراء تحسينات على المشروع الحالي.

- بتاريخ 12 حزيران سحب المجلس الوطني للاعلام المرئي والمسموع العلم والخبر من عدد من المواقع الألكترونيةفي عدد من المحافظات على خلفية "لجوئها الى التشهير والإساءة والقدح والذم ونشر الاخبار الكاذبة وخاصة التي روجت الإشعات حول سعر الدولار. "

موقف نقابة المحررين

- بتاريخ 14 نيسان دعت نقابة المحررين وزارة الاعلام لاعتماد آلية مؤقتة للترخيص للمواقع الالكترونية بانتظار صدور قانون للاعلام ينظم وضعها.
- بتاريخ 15 ايار اجتمعت وزيرة الاعلام منال عبد الصمد مع نقابة المحررين، وأكدت انها تعمل لقانون اعلامي يواكب التطور ولنقابة موحدة. في حين اشار نقيب المحررين جوزيف القصيفي الى ان النقابة غير معنية بما يطبخ من دون ان يكون لها شراكة ورأي.

مواقف الجمعيات الحقوقية

- بتاريخ 6 ايار اصدرت مؤسسة مهارات بيانا طالبت بتوضيح ملابسات وضع اليد على الاعلام الإلكتروني.
- بتاريخ 18 ايار وجهت كل من مؤسسة سمير قصير – مركز الدفاع عن الحريات الإعلامية والثقافية "سكايز"، ومؤسسة مهارات، ومؤسسة أديان، ومنظمة إعلام للسلام "ماب"، ومنظمة ألف-تحرّك من أجل حقوق الإنسان، رسالة مفتوحة، رداً على تصريح وزيرة الإعلام منال عبد الصمد لإذاعة لبنان في 16 أيار 2020، حول مسألة محاسبة الصحافيين والإعلاميين، في حال "الإساءة إلى الأمن القومي والمس بالكرامات."
- بتاريخ 15 حزيران اصدرت مؤسسة سمير قصير- مركز الدفاع عن الحريات الاعلامية والثقافية "سكايز"بيانا تستنكر فيه طلب ملاحقة ناشري التدوينات المعارِضة للرئيس عون.

عاشرا: ضياع حقوق الصحافيين العاملين

- بتاريخ 28 نيسان نفذ موظفو تلفزيون "المستقبل"، اعتصاماً أمام مبنى إدارة التلفزيون في منطقة سبيرز في بيروت، للمطالبة برواتبهم ومستحقاتهم المالية المتراكمة، بعد إغلاق التلفزيون في تشرين الأول/أكتوبر 2019، وهو التحرك الخامس في شهر نيسان. وفي 1 ايار تظاهر مجددا عدد من موظفي التلفزيون لكن هذه المرة من امام بيت الوسط، مطالبين رئيس الحكومة السابق سعد الحريري بإعادة حقوقهم ورواتبهم المتأخرة.

حادي عشر: تقييد حرية تعبير الطلاب الجامعيين

- بتاريخ 6 نيسان 2020، طرد مجلس فرع كلية الحقوق والعلوم السياسية والإدارية في الجامعة اللبنانية، طالبَين في الفرع لم يعلن أسمهما كاملا. ابتداءً من 14 نيسان ولثلاثة أيام، بسبب "الإساءة إلى رئاسة الجامعة اللبنانية"من خلال منشور وتعليقات وردت على مواقع التواصل الاجتماعي. ويتم تنفيذ العقوبة من خلال تعليق مشاركة الطالبين بكل المنصات التعليمية للمواد الواردة في الملف الأكاديمي لفصل الربيع طوال فترة العقوبة، على خلفية انتقاد الهدف من التعليم عن بُعد وإجراءات إتمام العام الدراسي، اضافة الى موعد امتحانات الفصل الاول.

لمراجعة التقرير الأول

لمراجعة التقرير الثاني